الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق في المجتمع الليبي
دراسة تحليلية مقارنة خلال الفترة (1995 و2006)

أ- **نجوى صالح مسعود أبوبكر**
د- **إبراهيم عبد النبي القيـــب**

مقدمة:

يعتبر الطلاق مشكلة اجتماعية، وهو ظاهرة عامة في جميع المجتمعات ويبدو أنه يزداد انتشاراً في مجتمعاتنا ويترتب عليه آثار سلبية تتمثل في تفكك الأسرة وازدياد العداوة والبغضاء والآثار السلبية على الأطفال ومن ثم الآثار الاجتماعية والنفسية العديدة.

أن تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة وتكوين الأسرة قد نال اهتمام المفكرين منذ زمن بعيد. ونجد في كل الشرائع والقوانين والأخلاق فصولاً واسعة لتنظيم هذه العلاقة وضمان وجودها واستمرارها. ويهتم الدين ورجال الفكر وعلماء الاجتماع وعلماء النفس بهذه العلاقة، كل يحاول من جانبه أن يقدم ما يخدم نجاح هذه العلاقة لأن في ذلك استمرار الحياة نفسها وسعادتها.

تزايدت حالات الطلاق في مجتمعنا حيث بينت الإحصاءات خلال سنة 2009 أن حالات الطلاق وصلت إلى 3691 حالة حسب بيانات الهيئة العامة للمعلومات، إدارة الإحصاء.

ويثير هذا الرقم تساؤلات عدة، ترى ما أسباب الطلاق في مجتمعنا ولماذا تسير نحو طريق التزايد المستمر؟ لماذا الخيانات الزوجية تزايدت في ظل التطور التكنولوجي والمدني؟ لماذا تعددت مطالب الإنسان المتمدن؟ وأصبح يطلب المزيد

من مغريات الحياة؟، لماذا ابتعدنا عن الكنز الذي لا يفنى؟ ونبحث عن الكنوز الزائلة التي تقودنا إلى الهلاك والمتعة المحدودة؟ لماذا ابتعد المجتمع عن المبادئ الطاهرة الخالصة لوجه الله؟

هناك تساؤلات كثيرة لا نستطيع أن نحصيها جميعها هنا ولذالك وددنا طرح موضوع الطلاق الذي أصبح الحدث الهام في مجتمعنا وإلى أين نحن سائرون؟

من خلال هذا البحث سيتم التعرف على الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق في ليبيا خلال الفترة ما بين 1995 – 2006، كما سيتناول البحث الاتجاهات النظرية ومحاولة تفسيرها، من خلال دراسة الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق للمجتمع الليبي خلال الفترة 1995 – 2006، دراسة تحليلية مقارنة بين هذه السنوات وما يترتب عليها من نتائج، وتم تقسيم هذا البحث إلى ثلاثة فصول، حيث تناول الفصل الأول الإطار النظري المرجعي للبحث، والذي تم العرض فيه مفهوم الطلاق لغة واصطلاحاً، ورأي الإسلام في الطلاق، وشروط الطلاق، وأسباب الطلاق والآثار المترتبة عن الطلاق، والدراسات السابقة وتعقيب على الدراسات السابقة، كما ناقش الفصل الثاني الإجراءات المنهجية للبحث المتمثلة في صياغة مشكلة البحث وأهداف وتساؤلات وحدود ومتغيرات البحث، وتناول الفصل الثالث البيانات الكمية المتعلقة بموضوع البحث وتحليل بياناتها، وناقش النتائج العامة للبحث، وتذيل البحث المراجع المستخدمة فيه.

مشكلة الدراسة: تتحدد مشكلة الدراسة في (الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق في المجتمع الليبي – دراسة تحليلية مقارنة بين سنتي 1995 و2006).

أهمية الدراسة: يعد موضوع الدراسة من المواضيع المهمة التي تمس المجتمع بأكمله، ولقد طرحت قضايا وإشكاليات حول ظاهرة الطلاق من زوايا مختلفة، ويمكن تحديد أهمية الدراسة في النقاط التالية:

1- البيانات والمراجع التي اعتمدها الباحث للدراسة.

2- الأهمية العلمية في احتواء الدراسة الجانب النظري الذي يعتمد على المعلومات ومصادر الأهمية الميدانية في احتواء الجانب العملي على تحليل البيانات والإحصاءات الصادرة من الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات وتحليل بعض الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق في المجتمع الليبي المستخرجة من هذه الإحصاءات والبيانات.

3- معرفة أثر المتغيرات النوعية والديموغرافية (النوع – المستوى التعليمي – المهنة – العمر) على الطلاق في ليبيا.

أهداف الدراسة: التعرف على أثر المتغيرات (العمر – المستوى التعليمي – المهنة – النوع) بمعدلات الطلاق في المجتمع الليبي بناء على تحليل بعض الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق في المجتمع الليبي المستخرجة من البيانات والإحصاءات الواردة من الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات.

تساؤلات الدراسة: ينصب اهتمام هذه الدراسة على سؤال أساسي مفاده:

ما أثر المتغيرات النوعية والديموغرافية (النوع – المستوى التعليمي – المهنة – العمر) على الطلاق في المجتمع الليبي؟

المفاهيم الدراسة:

- **مفهوم الطلاق:** يعني الطلاق إنهاء العلاقة الزوجية نتيجة للخلافات التي تصل إلى مستوى يستحيل معه إعادة الحياة الزوجية إلى وضعها الطبيعي.(صوان، 2008: 3)
- **مفهوم الطلاق اجتماعي:** فهو انفصال الزوج عن الزوجة بسبب منصوص عليه ديناً وشرعاً وقانونا. (شلبي، 1990: 13)
- **المطلق:** وهو الزوج الذي أنفصل اجتماعياً ومكانيا عن الزوجة.
- **معدلات الطلاق:** يمكن قياس الطلاق الخام والذي يعني عدد حالات الطلاق ما بين 1000 يعطي هذا المعدل لمحة عامة عن الزواج في المنطقة ولكن لا يأخذ في الحسبان الأشخاص الذين لا يستطيعون الزواج. الهيئة الوطنية العامة للتوثيق والمعلومات، 2007: 17)

ويعرف معدل الطلاق: هو عدد حالات الطلاق خلال السنة نسبة إلى عدد السكان في منتصف السنة.

- **الخصائص الكمية:** هي مجموعة الأرقام التي يتم قياسها والتي تقاس بالنسب والفروقات التي تخص الحسابات الكمية الرقمية، وهي أكثر دقة من الخصائص النوعية، وتستخدم في التحليل الإحصائي في الإجراءات المنهجية التي تمثل عينة مجتمع الدراسة.

المنهج المستخدم في الدراسة: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتم تحليل بعض الخصائص الكمية لمعدلات الطلاق في المجتمع الليبي في ضوء البيانات المتاحة.

مجالات الدراسة:

1- **المجال المكاني:** شملت هذه الدراسة حالات الطلاق في ليبيا بناء على بيانات وإحصاءات الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات – طرابلس.

2- **المجال الزمني:** لقد أجريت هذه الدراسة بناء على البيانات الواردة من الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات في الفترة (1995 – 2006).

وحدة الاهتمام والتحليل: تمثل وحدة الاهتمام والتحليل، اختيار العينة التي يتم اختيارها من الدراسة، فإن وحدة الاهتمام والتحليل في موضوع الدراسة هي الفرد المطلق ذو الجنسية الليبية والموجود في ليبيا بناء على البيانات الواردة من الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات في الفترة (1995 – 2006).

فرضيات الدراسة:

1- توجد علاقة بين المستوى التعليمي والطلاق في المجتمع الليبي.

2- توجد علاقة بين العمر والطلاق في المجتمع الليبي.

3- توجد علاقة بين المهنة والطلاق في المجتمع الليبي.

وسائل جمع البيانات: تم اختيار البيانات والإحصاءات الواردة من الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات خلال الفترة (1995 – 2006)، وتحليلها للتعرف على معدلات الطلاق لمعرفة الخصائص الكمية لحالات الطلاق في المجتمع الليبي.

مجتمع الدراسة: يشمل مجتمع الدراسة جميع السكان المقيمين في ليبيا في مكان إقامتهم المعتاد لحظة الإسناد الزمني للتعداد الوارد من الهيئة القومية للتوثيق والمعلومات، سواء كانوا في أسر معيشية عادية أو جماعية.

متغيرات الدراسة: تنقسم متغيرات الدراسة إلى متغيرين رئيسيين وتمثل:

- متغيرات المؤثرة، وتشمل:

العمر – المستوى التعليمي – المهنة – النوع.

- متغيرات المتأثرة:

الطلاق: هو انفصال الزوج عن زوجته بسبب منصوص عليه دينياً وشرعياً وقانونيا.

1- **المستوى التعليمي:** تقاس الحالة التعليمية للسكان للفئات التي شملها البحث، وتصنف فقرات هذا المتغير إلى:

أمي – كل فرد لا يعرف قراءة أو كتابة جملة بسيطة مع فهم معناها وتشمل هذه العينة الذين يعرفون كتابة أسمائهم فقط أو قراءة الأرقام فقط.

شهادة ابتدائية ، شهادة إعدادية ، شهادة ثانوية و جامعي فما فوق

2- **المهن:** تشمل المهنة التي يمارسها الأفراد الذين شملتهم الدراسة حسب بيانات البحث الصادرة من الهيئة الوطنية للبحث والمعلومات والتوثيق، وتصنف فقرات هذا المتغير إلى:

أ. المشتغلون بالمهن العلمية والفنية ومن ينتمي إليهم.

ب. مدراء الأعمال والموظفون والقياديون.

ج. العاملون بالبيع والشراء.

د. العاملون بالزراعة وتربية الحيوانات وصيد الأسماك.

ه. العاملون في تشغيل وتجميع الآلات والمعدات.

3- **العمر:** هو الزمن الذي مضى على الإنسان منذ ولادته.

15 – 24	25 – 34	35 – 44	45 – 54	55 – 64	65 – 74	75 فأكثر –

صنفت فقرات هذا المتغير إلى:

4- متغير النوع: تصنف فقراته إلى ذكر، أنثى

الفصل الثاني – الإطار النظري للبحث:

المحور الأول – مفهوم الطلاق:

أولاً – تعريف الطلاق:

- **الطلاق لغة يعني:** التحرر من القيد ومن ذلك أن المرأة إذا طلقت من زوجها، تحللت من قيده، وخرجت من عصمته، ورفع القيد يستوي في ذلك أن يكون حسياً أم معنوياً.(زبيدة، 2012: 14).
- وهو رفع القيد مطلقاً سواء هذا القيد حسياً أو معنوياً فيقال أطلق الرجل الأسير إذا رفع القيد عنه كما يقال طلق الرجل زوجته.
- وهو رفع قيد النكاح. (العمري، 1429هـ: 44، 45)
- **الطلاق اصطلاحاً يعني:** عرفه أكثر الفقهاء بقولهم أنه :رفع قيد الزواج الصحيح في الحال أو في المال بلفظ يفيد ذلك صراحة أو كناية أو بما يقوم مقام اللفظ من الكتابة والإشارة. (الدوس، 2010: 19، 20)

وهو رفع قيد النكاح في الحال والمآل والطلاق بناء على هذا التعريف ينقسم إلى قسمين : قسم يرفع النكاح في الحال وهو طلاق البائن فبمجرد صدوره يرفع النكاح

في الحال فلا تحل المطلقة لمطلقها إلا بعد عقد ومهر جديدين سواء انتهت العدة أم لم تنتهي ، والقسم الثاني :يرفع النكاح في المآل وهو الطلاق الرجعي فالنكاح في الطلاق الرجعي لا يرتفع بمجرد صدور ما يدل عليه بل يرتفع بانتهاء عده المطلقة أما أثناء العدة فيظل قائما وله أن يرجعها رضيت أم لم ترضى ولكن تحتسب الطلقة من عدد الطلقات التي يملكها الزوج على الزوجة وهي ثلاث طلقات. (العمري، 1429هـ: 44، 45)

أن معنى الطلاق في عرف الفقهاء هو رفع قيد النّكاح في الحال أو المال، بلفظ مخصوص أو ما يقوم مقامه. (الغرياني، 2006: 178) والطلاق يقع بأحد الألفاظ التالية على مذهب الجمهور: (حسين، 1991: 120، 121)

- الطلاق الصريح: وهو القول الموجّه إلى الزوجة، مثل: أنت طالق، فهنا يقع الطلاق قضاءً حتى لو لم ينوِ به الطلاق.
- الطلاق كناية: مثل قوله: الحقي بأهلك ونحو ذلك، فهنا يقع الطلاق إذا نواه.
- الطلاق بلفظ أجنبي: حيث لا يكون اللفظ لا صريحاً ولا كناية، مثل قوله: اسقني الماء ونحوه، فهذا لا يقع به الطلاق وأن نواه.
- **الطلاق شرعاً يعني:** حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه أو هو تصرف مملوك للزوج يحدثه بلا سبب فيقطع النكاح والأصل فيه الاجتماع وقوله تعالى (الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان) ومن السنة: (ليس شيء من الحلال أبغض إلى الله من الطلاق). (المتولي، 2009، 213)
- **الطلاق عرفاً يعني:** يقال طلق فلأن امرأته ولا يقال أطلقها، ولهذا كأن الطلاق من الألفاظ الصريحة التي يقع بها الطلاق على المرأة من غير توقف على

النية، بخلاف الإطلاق فإن من الكنايات التي يقع الطلاق بها على المرأة إلا بالنية. (سابق، 1994: 292)

ثانيا – رأي الإسلام في الطلاق :

كأن الطلاق قبل الإسلام بغير حد في عدده يطلق الرجل ما شاء ويراجع كلما أراد فيدعها أن شاء كالمعلقة، فحدده الإسلام بمرتين يراجع كل منهما نفسه في كل مرة ويختبر شعوره تجاه صاحبه عسى أن تصلح التجربة المريرة من نفسيهما وتهدأ الحياة الزوجية بينهما، فإن عاد الرجل يطلق للمرة الثالثة فقد انفصمت الزوجية انفصاما لا سبيل له عليها ولا سبيل لها إليه إلا أن اتفق للمرأة زواج صحيح وانقضى ذلك الزواج بموت أو طلاق ورغبا بالعودة إلى سابق عهدهما فلا جناح عليهما.

أن الإسلام بتعاليمه السمحة وتشريعاته التي تلائم الفطرة وتتماشى مع مقتضيات الحياة السليمة، يولي الأسرة اهتماماً بالغاً لا يعادله اهتمام، ويضع القوانين الشاملة الكاملة التي تكفل لها حياة الأمن والاستقرار، لتخرج الجيل الذي يحمل أمانة الحياة، ويبني الأمة على أساس المودة والرحمة، والأسرة هي شريان الحياة النابض والنواة الأولى لبناء المجتمع، وعلى أساسها تقوم الأمم ومن صنعها تقوم الحضارة، فهي كالقلب بالنسبة للجسد، إذا صلح صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله، ولقد وضع الإسلام لمعتنقيه تعاليم تستغرق جميع أحوالهم وأقوالهم وأفعالهم وعلاقاتهم دون إفراط أو تفريط، ومن ثم لا يحتاج إلى فكر دخيل ولا يتطلع إلى تشريع آخر، وفي الشريعة الإسلامية تتوافر جميع الرخص المفيدة التي لجأت إليها الحضارة، لتيسير العلاقة بين الزوجين مع المحافظة على الآداب

الاجتماعية، فهي شريعة تنظر إلى طبائع الرجال والنساء وتتجنب التشديد الذي لا يجدي شيئاً في المحافظة على قدسية الزواج، ولكنه يلجئ الزوجين إلى الحيلة للتخلص منه أمام القانون وأن كانت أظهر من أن تنفعهم في التخلص منه أمام الناس. (العقاد، ب.ت: 92)

وتشريع الطلاق نزلت به أخيراً سورة الطلاق بعد أن مضى على بدء الدعوة الإسلامية قرابة عشرون عاماً في مكة والمدينة المنورة، وتوالت التشريعات بضع سنوات في المدينة قبل نزول هذه السورة، والعلاقات الأسرية على المستوى الجماهيري ينالها ما ينالها من كدر وصفاء ووصل وانقطاع، حتى جاءت الآيات الكريمة تنظم هذه العلاقات في شتى مناحيها.

والناظر في تشريع الطلاق في دين الإسلام يجده وسطاً بين الشرائع والملل الأخرى، فلم يحرمه مطلقاً كما في دين بعض الطوائف، ولم يجعله بحسب أهواء الناس وآرائهم ليطلقوا كيفما شاءوا ومتى ما أرادوا وبأي عدد يودون، فقد شرع الطلاق ليكون حلاً يصار إليه عند الحاجة الملحة، والطلاق في أصله خلاف مقصود النكاح، ولهذا ضيقت الشريعة مجاله ولم تفسحه إلا عند الحاجة إليه، ومما يدل على هذا المعنى ما ثبت في ((صحيح مسلم)) عن جابر بن عبدالله – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنه، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال : فيدنيه، ويقول: نعم أنت" .

وعن ابن عمر– رضي الله عنهما – عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أبغض الحلال عند الله تعالى: الطلاق".

ولأجل ذلك فالطلاق لا يكون محموداً بحال إلا إذا كأن به المخرج من سوء الحال، لأنه يخالف بناء بيت الزوجية وتكوين الأسرة وحصول الأولاد، وبه يكون التفرق بعد الوفاق والهم بعد الأنس واليأس بعد الأمل، ويسبب العداوة والبغضاء بين الزوجين وبين الأسرتين بعد التآلف، وبالطلاق يتشتت الأولاد الموجودون، ويفقدهم توجيه وتعليم وتربية الأب وحنان الأم ورعايتها، ففي الغالب أن الطلاق يجر المصاعب والمفاسد، ويلجأ إليه حين تتخلف المحبة ويكثر الشقاق ويصعب التفاهم ولا يمكن الاجتماع .

ومن حكمة الإسلام وتمام ملاءمته للنسق الاجتماعية، أنه لم يحرم الطلاق؛ لأنه ليس شراً على الإطلاق، بل هناك ضرورات تقتضيه، ومن تأمل في قوله تعالى: ﴿الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان﴾ (سورة البقرة، الآية 229)، يجد الحكمة في جعل الطلاق مرتين إيجاد فرصة للصلح والتفاهم، والصلح خير ذلك، على أن الإسلام رأى إجراء التحكيم قبل الطلاق، ليتروى كل من الزوجين قبل الإقدام عليه والقطع فيه، لذلك كانت الحكمة من الطلاق في مراحله الأولى والثانية العمل على معالجة الفشل وإتاحة الفرصة لهذا العلاج أن تثمر نتائجه، ولقد أمر الله سبحانه وتعالى الزوجين – حرصاً على عدم تفكك الحياة الزوجية – بالصبر ما استطاعا، أي يبعث حكمين من أهل الزوج وأهل الزوجة، لقوله تعالى: ﴿وأن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها أن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾ (سورة النساء، الآية 35)، ومهمة الحكمين التردد على الزوجين

وفحص أحوالهما والتعرف على رغباتهما – لا بصفة وكيلين عنهما – بل حاميين لهما، وحكمهما نافذ لا قضاء (إمام، 1998: 184).

ويرى الإسلام أنه لا ينبغي أن يفكر الأزواج في الطلاق لمجرد تغير عواطفهم نحو زوجاتهم، أو لمجرد عدم ارتياحهم إلى بعض أحوالهن وأخلاقهن، لأن العواطف متغيرة ومتقلبة، فبغيض الإنسان اليوم قد يصبح حبيبه يوماً ما، والزوج أن كره من امرأته خلقاً قد يكون فيها خلق آخر يرضيه. (وافي، ب.ت: 149)

وقد اختار الإسلام نظام الطلاق، لعلاقة زوجية فاشلة، نتيجة للخلافات التي تصل إلى مستوى يستحيل معه إعادة الحياة الزوجية إلى وضعها الطبيعي أو إذا أصاب أحدهما مرضاً لا يستطيع معه دوام العشرة الزوجية، فتصعب وتستحيل المعاشرة بالمعروف التي أمر الله بها، لذلك شرع الطلاق ليتخلص به الزوجان من المفاسد والشرور التي قد تترتب على بقاء حياة كريهة بغيظة، وليستبدل كل منهما بزوجه زوجاً آخر قد يتآلف معه ويتبادل معه المودة والرحمة. (شعبان، 1993: 369)

وجاءت السنة كذلك بشرعيته: فقد روى أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له رسول الله: (مره فليراجعها ثم ليطلقها إذا طهرت أو وهي حامل)، ودل القياس عليه كذلك لأن العشرة إذا فسدت بين الزوجين ولم يكن في الاستطاعة دوامها يكون بقاء الزواج بإمساك الزوجة التي لا تطاق معاشرتها تفويت للفائدة المنشودة من الزواج وتضييع لمصالحه التي شرع لأجلها.

وقد نبه أهل العلم أن الطلاق تأتي عليه الأحكام الخمسة: مكروه – مباح – مستحب – واجب – محرم، حيث يختلف الطلاق باختلاف الظروف والأحوال التي تدعو إليه.، فقد يكون مكروها في حالة استقامة الزوجين، أو إذا طلق الزوج من غير سبب صحيح يدعو إلى الطلاق، وعند الإمام أبي حنيفة – رحمة الله – أنه محرم في هذه الحالة، وقد يكون مباحاً عند الحاجة إليه، بوجود سبب صحيح يبرره، كسوء خلق المرأة والتضرر ببقائها عنده، وقد يكون مستحباً إذا كانت الزوجة متضررة باستدامة النكاح، وهي الحال التي تحوج إلى المخالعة وعند شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله– أنه واجب، وقد يكون حراماً إذا كأن الطلاق بدعياً كأن يطلق في حيض أو نفاس أو طهر جامعها فيه، أو طلاقها ثلاثا بكلمة واحدة. (الغرياني، 2006: 179، 180)

ثالثاً – شروط الطلاق:

أ. **شروط المطلق:** يشترط في المطلق ما يلي:

1- البلوغ: أن يكون المطلق بالغاً فلا طلاق من صبي ولو كأن مميزاً؛ لأن الطلاق من التصرفات التي تحتاج إلى الإدراك الكامل والعقل الوافر، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (كل طلاق جائز إلا طلاق الصبي والمجنون). (الصابوني، 1983: 346)

2- العقل: لا يصح طلاق المجنون، ولو كأن جنونه متقطعاً يأتيه مرة ويزول عنه مرة أخرى، ولا يقع لأن العقل هو أداة التفكير ومناط التكيف، وهو غير متحقق في المجنون، والطلاق من التصرفات التي تعتمد على القصد، والمجنون ليس له قصد أصلاً، سواء زال عقله لجنون أو إغماء أو نوم أو

شرب دواء، أو إكراه على شرب خمر ما يُذهب عقله، ولا يعلم أنه مذهب للعقل، فكل هذا يمنع وقوع الطلاق. (الزحيلي، 1998: 313)

3- أن يكون مختاراً: وذلك بأن يوقع للطلاق بإرادته واختياره دون إكراه من أحد أو خضوع لأي ضغط مادي أو نفسي قد يفسد عليه اختياره ورضاه بالطلاق، فلا يصح طلاق المكره لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) فالإرادة والاختيار هي أساس التكيف، فالمكره لا إرادة ولا اختيار له، فمن أكره على الإسلام لا يصبح مسلماً، ومن أكره على الطلاق لا يقع طلاقه. (سابق، 1994: 283)

ب. **شروط المطلقة:** يشترط في المرأة التي يقع عليها الطلاق عدة شروط هي:

1- أن تكون محلاً للطلاق وذلك بأن تكون زوجة حقيقة وحكماً، والزوجة الحقيقية هي التي لم يطرأ على زواجها الصحيح ما يرفع قيده في الحال ولا في المال، أما الزوجة حكماً فهي التي لا تزال في العدة من طلاق رجعي أو من طلاق بائن بينونة صغرى، فيقع الطلاق على المرأة إذا كانت الزوجية قائمة بينها وبين زوجها، ولو قبل الدخول؛ لأن الزوجة حال قيام الزوجية تكون الرابطة بينها وبين زوجها قائمة فتكون محلاً للطلاق. (السريتي، 1995: 222)

2- إذا كانت معتدة من طلاق رجعي؛ لأن الطلاق الرجعي لا تزول به رابطة الزوجية إلا بعد انتهاء العدة، فلو طلق الزوج زوجته طلاقاً رجعياً ثم طلقها ثانيا وهي في العدة من الطلاق الأول وقع الطلاق.

3- يقع الطلاق على المعتدة من طلاق بائن بينونة صغرى، لأن الزواج يعتبر باقياً حكماً طوال مدة العقد بدليل وجوب النفقة لها في أثناء العدة واستقرارها

في مسكن الزوجية، وعدم جواز خروجها منه حتى تقضي عدتها إلا لعذر شرعي، وعدم حل زوجها برجل آخر مادامت في العدة، أما المعتدة من طلاق بائن بينونة كبرى فلا تكون محلاً لوقوع الطلاق؛ لأن الزوج لا يملك أكثر من ثلاث طلقات، فإن طلقها ثلاثاً زال الحل بينهما، فلا يقع الطلاق لانتهاء الملك والحل. (سابق، 1994: 286)

4- إذا كانت المرأة في العدة الحاصلة بالفرقة التي تعتبر طلاقاً، كأن تكون الفرقة بسبب إباء الزوج عن الإسلام إذا أسلمت زوجته، أو كانت بسبب الإيلاء، أو إذا كانت المرأة معتدة من فرقة اعتبرت فسخاً لم ينقض العقد من أساسه ولم يزل الحل، كالفرقة بردة، فإن الفرقة في هذه الصورة تعتبر طلاقاً عند المذهب الحنفي.

5- أن تكون باقية في عصمته، فإن بانت منه وطلقها وهي في العدة فلا يقع طلاقه وأن كانت زوجته باعتبار كونه في العدة، ولكن لما طلقها طلاقاً بائناً لم يكن له عليها ولاية.

6- أن تكون زوجة بعقد صحيح، فإذا كأن العقد على مهتدة أو على أخت الزوجة فإن الطلاق لا يقع لأنها ليست زوجة.

7- أن تكون في حالة طهر لم يخالطها الزوج فيه، أو حاملاً مستبيناً حملها، (الغندور، 1976: 44)

المحور الثاني – أسباب الطلاق: الطلاق ظاهرة اجتماعية زمانية ومكانية ومن ثم فإن الأسباب التي تحدث وراء الطلاق كثيرة ومعقدة لأنها ترتبط بثقافات وعادات الشعوب وبالمستويات الحضرية التي بلغتها، والطلاق ليس وليد لحظه حدوثه بل

للظاهرة مقدمات عديدة غير أن مدى أهميتها يرتبط حتماً بالسياق الاجتماعي الذي تبلورت فيه، وفي دراسة ميدانية حول مظاهر عدم استقرار الزواج في الريف المصري ركزت على قضية النزاع الذي يتخلل العلاقات الأسرية ومدى تأثيرها التدريجي على تدهور تلك العلاقة، وقد ورد في هذه الدراسة أن مظاهر النزاع تبدأ وتتدرج من سخرية وسب وضرب غير أن الضرب غالباً ما يكون من طرف واحد وهو الزوج والحماة بينما تكتفي الزوجة غالبا بالسخرية والسب أو الهروب ولو قامت الزوجة برد فعل مماثل يكون الطلاق أمراً حتمياً، ومن أسباب الطلاق:

1- الخيانة الزوجية: يتفق معظم المحللين لهذه الظاهرة وخاصة عندما يتعلق الأمر بالواقع العربي والإسلامي باستحالة استمرار العلاقة الزوجية بعد حدوث الخيانة الزوجية، لاسيما في حالة المرأة الخائنة، وفي حال خيانة الرجل تختلف الآراء وتكثر التبريرات وخاصة في مجتمعاتنا العربية التقليدية التي تحاول دعم استمرار العلاقة. (إسماعيل، 2009: 141)

2- عدم التوافق بين الزوجين: يشمل التوافق الفكري وتوافق الشخصية والطباع والانسجام العاطفي والاجتماعي والتعليمي ولاشك أن مفهوم التوافق يبقى دائماً مفهوم نسبياً وأن فارق السن ربما يسبب انتشار تعدد الزوجات يعد سبباً قوياً في وجود خلافات شديدة بين الزوجين.

3- كثرة ترديد كلمة الطلاق: فكثير من الرجال يستهين بكلمة الطلاق ويطلقها لأسباب تافهة قد لا يكون للزوجة أي صلة بها ويرتبط هذا في اغلب الحالات ببعض العادات الاجتماعية التي تتطلب انتباها جادا حتى لا تذهب العديد من العلاقات الزوجية ضحيتها.

4- المشكلات الاقتصادية ومنها غلاء المهور وتراكم الديون: يشكو كثير من الأسر من الديون المرتبطة بشراء المنازل والسيارات الفخمة وشراء تذاكر السفر وما إلى ذلك من الخدمات الاستهلاكية التي تتطلب اللجوء للحصول على قروض من البنوك وعندما تتراكم الديون تتفاقم أيضا المشكلات والخلافات بين الزوجين مما قد يؤدي إلى طلاقهما.

أن المستوى المادي المتدني للزوج بالنسبة لزوجته وانخفاض دخل الأسرة والفارق الاقتصادي بين الزوجين يوجد صراعات داخل الأسرة، حيث يرغب الطرف الأقوى في فرض سيطرته على الطرف الآخر من الناحية المادية.

5- تدخل الأهل في خصوصيات الزوجية: المشاكل التي تنشب بين الزوجين قد تكون بسيطة وأحيانا تافهة ولكن قد لا تكون كذلك من وجهة نظر الأهل فتتضخم الأمور إلى أن يصبح حلها صعب المنال.

6- تعدد الزوجات وعدم العدل بينهن: أن تعداد الزوجات بحد ذاته قد لا يكون سبباً للطلاق ولكن السبب الرئيس هو عدم العدل بينهن مما يثير الحقد والبغضاء ليس فقط بين النساء ولكن أيضاً بين المرأة وزوجها حيث أن عدم العدل يسبب الشعور بالغيرة وإذا لم تتمكن المرأة من التخلص من ذلك الشعور فإنها تفضل الطلاق.

7- مبالغة الزوج عن غيابه عن المنزل: يضطر الزوج ولأسباب عديدة إلى الغياب عن المنزل طول النهار وجزء من الليل، لكن وأن كأن لهذا الغياب ما يبرره كالعمل مثلاً فإن ذلك قد يسبب فجوة عميقة بين الزوجين وقد يؤدي بدوره إلى نشوب خلافات حادة بينهما قد لا تنتهي إلا بالطلاق.

8- ضعف الوعي الأخلاقي للمرأة: لقد أصبح بالإمكان أن تفرض المرأة نفسها على الزوج وتتعرف عليه وذلك باللجوء إلى استخدام الاتصال كالانترنت والهاتف النقال والبريد الالكتروني وأن استخدام هذه الوسائل قد يؤدي إلى زرع الريب والشك بين الزوجين وبناء عليه يلجأن إلى الطلاق. (العمري، 1429هـ: 58 – 66)

9- تكرار الطلاق: كأن يكون في أسرتي الزوجين حالات سابقة، بحيث لا يكون من المستغرب أن هذا الأمر قد تم نقله للأبناء عن طريق التنشئة الاجتماعية أو عملية التربية، حيث يكرر الأبناء والبنات ما حدث لأبويهم وبالطبع فالطلاق ليس مرضاً وراثياً ولكن الجروح والمعاناة الناتجة عن طلاق الأبوين إضافة لبعض الصفات المكتسبة، واتجاهات الشخصية المتعددة الأسباب، كل ذلك يلعب دوراً في تكرار المأساة ثانية وثالثة، ولابد من التنبيه لهذه العملية التكرارية وتفهمها ومحاولة علاج هذا السلوك. (إسماعيل، 2009: 141)

أولاً – أسباب مرجعها إلى الزوج ومنها:

1- سوء المعاملة للزوجة قد يصل إلى حد الضرب المبرح.

2- انشغال الزوج عن مطالب أسرته، وذلك ببحثه عن الملذات والشهوات.

3- عدم توفر السكن المستقل والخلافات مع أهل الزوج، كرفض الاستقلال السكني عن الأهل.

4- مشكلات تعدد الزوجات، كعدم إخبار الزوجة عند الزواج بأنه متزوج، والزواج من امرأة أخرى دون علمها أو رضاها، بالإضافة إلى مشاكل أطفال الزوجات بعضهم مع بعض، وخاصة إذا كانوا يعيشون في بيت واحد.

5- إدمان الزوج على المخدرات والمسكرات، والغياب الدائم عن المنزل.

6- المرض النفسي والجسدي والغيرة والشك والسحر، كغيرة وشكوك الزوج طول الوقت، وتذبذب سلوك الزوج، وعدم اتزانه عقلياً، وخجله وانطوائه وتشاؤمه. (الثاقب، 1996: 58)

7- عدم الإعالة المالية للأسرة، أو إعسار الزوج وعدم قدرته على نفقة زوجته.

ثانيا – أسباب مرجعها إلى الزوجة:

1- سوء أخلاق الزوجة وتعدد مطالبها.

2- عدم اكتراثها بالمنزل ووجودها في منزل والديها لفترات طويلة وفي أغلب أيام الأسبوع.

3- عقم الزوجة وعدم إنجابها أو أنجابها بنات فقط.

4- مرض الزوجة بمرض مزمن وخاصة الجنون.

5- عناد الزوجة وتشددها في آرائها وعدم مشاركتها للزوج. (الفيصل، 1991: 198)

6- إهمال الزوجة لحاجات الزوج ورغباته.

المحور الثالث – الآثار الاجتماعية للطلاق: أن الطلاق إذا تفشى في المجتمع فإنه يؤدي إلى كثير من النتائج السلبية التي تنعكس آثارها على الأفراد الذين يقوم على كاهلهم بناؤه ورقيه، فإذا أصبح هؤلاء الأفراد أداة فساد، فإن ذلك يعوق تقدم المجتمع، إضافة إلى انتشار هذه الظاهرة في المجتمع قد يكلف الدولة مبالغ طائلة من ميزانيتها، وذلك بأنشاء مؤسسات لرعاية أبناء المطلقين وحمايتهم من الانحراف، ودور ومؤسسات خاصة بالنساء المنحرفات لحمايتهن وتوفير العيش

الكريم لهن، كما أن الطلاق قد يؤدي إلى أسوأ من ذلك، وهو انحراف المطلقات اللاتي يئسن من الزواج واتخذن طرقاً غير شرعية سواء للتكسب أو لإشباع الغريزة الجنسية.

وللطلاق آثاره السلبية على الزوجين، وأكثر الأفراد تضرراً من الطلاق هم النساء والأطفال، فالطلاق مشكلة المرأة في المقام الأول لما يترتب عليه من صعوبات نفسية ومادية واجتماعية تواجهها، وتختلف حدة المشكلة ودرجة المعاناة باختلاف المستوى الاجتماعي والاقتصادي للأسرة، (الخطيب، 1993: 207)

ومن آثار الطلاق على الزوجين أنه قد يؤدي إلى الضياع والانحراف لأحدهما، وعدم الرضي عن النفس وعدم التكيف مع المجتمع الموجود فيه، كما أن له آثار أخرى من ناحية الزوج، وهي الخسارة المادية التي يتكبدها في المهر والنفقات، إضافة إلى تأثير الطلاق على الزوجة المطلقة، كالانحراف وفقدان الأمل في الزواج مرة ثانية، (الخولي، 2000: 280) لأن نظرة المجتمع إلى المطلقة نظرة سلبية، وذلك بإحجام الرجال عن الزواج من المطلقات، دون النظر إلى الظروف التي أدت إلى إحداث الطلاق، ومن هنا قد تنقم المطلقة على المجتمع، وذلك باتخاذ موقف سلبي قد يؤدي بها إلى الانحراف السلوكي، ومن الآثار الاجتماعية للطلاق وتأثيرها على الزوجين والأطفال على النحو التالي:

أولاً – المطلق:

1- إحساس قوي بالإحباط يميلون إلى العزلة وتجنب الاجتماع بالناس ويتهربون من لقاء أقاربهم وأصحابهم الذين يكونون على علم بأزمتهم النفسية .

2- تزداد حالتهم سوءاً إذا كانوا يقاضون مطلقاتهم لأن كثره ترددهم على جلسات المحاكم لمتابعه إجراءات الطلاق وحل قضاياهم يضاعف اضطرابهم وشقائهم.

3- يؤرقهم فشلهم في المحافظة على الحياة الزوجية ومنح الأولاد الأمان والاستقرار.

4- وهنا كفئه من المطلقين قد تدفعهم الضغوط لتفريغ شحنه الإحباط والأسى فيتجهون إلى الانتقام من مطلقاتهم بالاعتداء عليهم بالضرب أو الشتم في الأماكن العامة .

5- وتصحب هذه الحالات عجز في التركيز في التفكير وأرق دائم والإحساس بالخيبة والمرارة لفقدان المطلق لدوره كأب وزوج .

ثانيا – المطلقة:

1- الاضطرابات النفسية: تعاني المرأة بعد الطلاق من اضطرابات نفسيه نتيجة للتغير الكبير الذي طرأ على حياتها .

2- تعاني المطلقة إلى جانب تلك الاضطرابات من حصار اجتماعي رهيب، حيث ينظر اليها نظرة المهملة المقصرة ويلقى عليها اللوم في فشل الحياة الزوجية.

3- العوز المادي، ولا تنتهي مأساة المطلقة عند حدود التوتر الاجتماعي، بل تتجاوز ذلك إلى الحاجة المادية التي تمثل واحدة من أخطر المشاكل التي تواجهها المطلقة التي تحتضن أطفالها .

4- السلوك الانحرافي : تختلف الشخصيات عن بعضها البعض كما تختلف ردود أفعالهم تجاه المعاناة، وهذا تبعاً لمؤثرات عديدة منها التربية الأسرية والمستوى الثقافي ومدى تماسك أفراد الأسرة الذين يؤوون المطلقة بعد عودتها لبيت أهلها.

ثالثاً – الأطفال: أن الطلاق يعد صدمة قوية بالنسبة للأطفال وبالذات في السنة الأولى من الطلاق، إذ يكون وقوعه عليهم مؤلماً ومؤثراً من الناحية النفسية والأسرية.

ومن الآثار السلبية للطلاق على الأطفال ما يلي:

1. تشرد الأطفال: أن أول شيء يفقده الأطفال بعد انفصال والديهم هو الأمن والمأوى والبيت الهادئ الذي يظلهم، ويحسون فيه بالراحة والاطمئنان، وبحدوث الطلاق تنقلب حياتهم، فيغادرون البيت الذي ولدوا فيه أو يغادره والدهم ويترك لهم فراغاً كبيراً .
2. جنوح الأحداث: تشير كلمه حدث إلى المرحلة العمرية التي تمتد ما بين سن الطفولة المتأخرة وسن البلوغ وتؤكد الدارسات النفسية والاجتماعية على أن هناك علاقة وثيقة بين الطلاق وجنوح الأحداث باعتبار أن الجنوح ظاهرة اجتماعيه ناتجة عن خلل في التربية عقب حدوث التصدع الأسري .
3. الانخراط المبكر لأبناء المطلقين في سوق العمل: أن انفصال الوالدين في أغلب الأحيان يؤدي إلى تخلي الأب باعتباره المسؤول الأول عن الأنفاق والتوقف عن إشباع حاجات أطفاله المادية، وحددت الدراسات بعض الأخطار المعينة في أماكن عمل محدده للأطفال العاملين وهي :

أ- مواقع البناء حيث يفرض على الأطفال رفع الأحمال الثقيلة التي قد تسبب كسور.

ب-محطات البنزين حيث يقضي الأطفال ساعات طويلة بين روائح البنزين المسببة للسرطان.

ج- الشارع الذي يتعرضون فيه للعنف الجسدي من أقرأنهم أو من هم أكبر منهم سنا.

د- الاستغلال البشع من طرف أصحاب العمل .

4. التسرب المدرسي: الذي يعتبر من أهم الآثار الاجتماعية الناتجة عن الطلاق، مما لاشك فيه أن نفسيه الطفل الحساسة ومشاعره المرهفة تتأثر بسهوله بكل ما يحدث في البيت.

5. تفكك الأسرة: وانهيار أبنائها وفقدان المجتمع لواحدة من خلاياه من أخطر الآثار الناجمة عن الطلاق، باعتبار الأسرة هي الوحدة الأساسية لبناء المجتمع وعلى قدر الأسرة في تكوين الإنسان السليم يكون نجاح المجتمع في تثبيت دعائم الاستقرار والتمكين للرقي والازدهار فيه.

وبمجرد أن ينفصل أحد الزوجين عن الآخر تزداد المشاكل، وتتمدد وتتسع إذا تزوج الوالد المطلق أو الأم المطلقة للمرة الثانية، وهذا الزواج يزيد الأزمة صعوبة وتعقيداً بالنسبة للأطفال، وبالتالي سيجبر الأطفال على التكيف مع زوجة الأب أو زوج الأم. (غالب، 1982: 121)

جدول يبين توزيع حالات طلاق الليبيين حسب الأشهر خلال بعض السنوات 1995 - 2009

السنة	يناير	فبراير	مارس	أبريل	مايو	يونيو	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر	إجمالي
1995	268	51	85	107	101	102	89	64	92	69	85	44	1157
1998	80	123	127	84	109	109	132	112	86	113	118	86	1279
2001	147	146	118	111	232	122	199	129	105	186	174	93	1762
2004	155	109	190	153	155	147	156	155	130	118	71	238	1777
2007	181	207	250	195	275	239	260	228	357	132	219	270	2813
2009	328	343	236	213	313	297	317	276	213	349	352	354	3691

المصدر: الهيئة العامة للمعلومات، إدارة الإحصاء والتعداد، سلسلة زمنية للإحصاءات الحيوية 1977 – 2007، جدول رقم (2، 15) ص32.

تبين من الجدول السابق الذي يبين توزيع حالات طلاق الليبيين حسب الأشهر خلال بعض السنوات 1995 – 2009 أن هناك زيادة في معدلات الطلاق من سنة 1995 إلى سنة 1998، ومن الملاحظ أن معدل الزيادة قد ارتفع بشكل كبير من سنة 2004 إلى سنة 2007، كما نلاحظ أن معدلات الطلاق كانت متقاربة بين سنتي 2001 و2004 ووصلت معدلات الطلاق إلى أعلى معدل في سنة 2009، حيث تضاعف معدلها عن سنتي 2001 و2004.

تعزى أسباب ازدياد معدلات الطلاق في المجتمع الليبي إلى وسائل الاتصال الحديثة والطفرة التكنولوجية التي حدثت في السنوات الأخيرة، حيث غيرت هذا التطور التكنولوجي معالم كثيرة في حياتنا العملية والدراسية والعائلية أيضاً، ففي الوقت الذي باتت فيه تكنولوجيا الاتصال في متناول الجميع، إلا أنها حملت معها من المشاكل الأسرية ما لم نكن نعرفه من قبل، كما أنها طوقت أفراد الأسرة بجدر العزلة، حيث أنفرد كل منهم منكباً على حاسوبه يتصفح المواقع الالكترونية، أو غارقاً في الحوارات مع أصدقاء أو مع أناس مجهولين، يقيم معهم علاقات مختلفة، بعضها جاد ومفيد، وبعضها لأغراض التسلية وغيرها. وليس بالغريب أن تتأثر الحياة الأسرية بالتقدم التكنولوجي على مدى مراحله منذ استخدام الكهرباء وما تلاها للوصول إلى ثورة الاتصالات والإنترنت، لكن الشيء الغريب والمثير للجدل هو أوجه استغلال تلك التكنولوجيا وكيفية تأثيرها، الذي من المفترض أن يكون لمصلحة المجتمع ورفع المعاناة عن البشر وليس لتعاستهم.

كما أن كثرة متابعة مواقع التواصل الاجتماعي زادت من فجوة توتر العلاقات بين الكثير من الأزواج، ولم يقف الأمر عند ذلك بل غزت تلك المواقع بيوتا ينعدم فيها الحوار لتنبت من أثر ذلك أشواك البعد والانفصال وحدة الخلافات، وأن سوء استخدام مواقع التواصل الاجتماعي يهدد الاستقرار الأسري ويمزق أواصر التواصل بين جميع أفرادها، ويؤدي إلى تجمد العواطف، وتزداد درجة العصبية في التعامل بينهم، وتكثر الخلافات.

كما تعزى أسباب ازدياد معدلات الطلاق إلى اتجاه المرأة للعمل خارج البيت، حيث تزايدت في الآونة الأخيرة نسبة النساء العاملات تماشياً مع متطلبات العصر الحديث، حيث أن العمل أصبح من أوليات الأمور التي تفكر بها المرأة بغرض تحقيق الكثير من مطالب الحياة المستجدة، في حين أن هذا الأمر لم يكن منتشراً من قبل بصورة كبيرة، إذ كان عمل المرأة الأول هو رعايتها لأولادها وشؤون بيتها، هذه الوظيفة الفطرية، وأما عملها خارج البيت فلم يكن إلا لضرورة قصوى تلبية لاحتياجات الأسرة المتزايدة أو في ظل غياب المعيل.

أما اليوم فلم يعد العمل مجرد مسألة عول بل أصبح من أولويات حياة المرأة، خاصة بعد التخرج من الجامعة، ولأن هدف الخروج للعمل والغاية منه تغيرت بتغير الزمن، فإن النساء العاملات أصبحن لا يستغنين عنه أبداً، لأنه وسيلة لتحقيق الذات، وكسب المال، وتوسيع نطاق العلاقات الاجتماعية، هذه الأخيرة التي قد تؤثر في بعض الأحيان على علاقة المرأة مع زوجها، خاصة إذا انفتحت المرأة العاملة في علاقاتها مع الرجال من زملائها في أماكن العمل المغلقة وما ينتج عنه من الاختلاط والخلوة.

والشكل رقم (1) يبين مدى ارتفاع حالات الطلاق ابتداء من سنة 2004 حتى2009

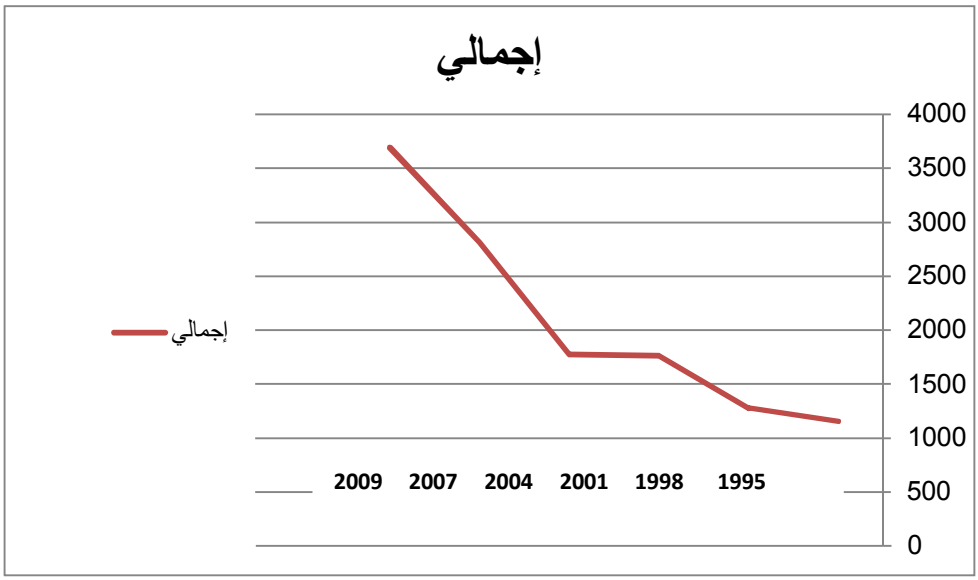

شكل (1) توزيع حالات طلاق الليبيين خلال بعض السنوات 1995 - 2009

المحور الرابع – الاتجاهات النظرية المفسرة لمشكلة الطلاق:

أولاً – نظرية التفكك الاجتماعي: يعتقد أنصار هذا الاتجاه أن استقرار أي مجتمع يعتمد على انتظام ما هو متوقع من الأفراد في إطار ثقافة المجتمع، فإذا توقف الأفراد على ما هو مقبول وتجنبوا ما هو غير معقول من السلوك، والتزموا بالضوابط الاجتماعية الرسمية وغير الرسمية، فإن هذا المجتمع سيكون مستقراً بدرجة أو بأخرى، ولكن عندما ينهار نظام التوقعات الاجتماعية وينهار بذلك نظام التوافق لأي سبب من الأسباب، وتضعف ضوابط السلوك، فإن هذا المجتمع يكون في حالة تفكك اجتماعي وضعف قيمي وانهيار أخلاقي، ولقد أكد أنصار هذا الاتجاه على أن كثيراً من المشاكل الاجتماعية تنجم عن عدم استقرار نظام الزواج وتفكك الأسرة بصفة عامة وانحراف وتشرد الصغار بصفة خاصة، ويبني أتباع هذه

النظرية وجهة نظرهم على نتائج العديد من الدراسات، ففي دراسة ميدانية قام بها (ماكميلان ولينتون) على مقاطعة (ماري تايم)، تبين أن التغير الاقتصادي كأن سبباً رئيسياً للفوضى الاجتماعية والتفكك بشكل عام، ولقد قاد هذا التفكك إلى معدلات عالية من الانحراف والجريمة وغيرها من المشكلات وعلى رأسها مشكلة الطلاق، (عارف، 1975: 249، 250) وعليه فإن التفكك الاجتماعي يعني اضطراباً في العلاقات ينتج عنه اضطراباً في التنظيم وقصوراً في الأداء الوظيفي داخل المجتمع الواحد، ويؤثر على العادات الاجتماعية السلوكية المقررة أو على الضوابط الاجتماعية بصورة تجعل من المستحيل أن يتحقق لهذه الأدوار أداء وظيفي منسجم نسبياً.

ثانيا – نظرية صراع القيم: يفسر أصحاب هذا الاتجاه أن المشكلات الاجتماعية هي نتاج الصراع بين قيم الجماعات المختلفة في المجتمع، وأن لكل مجتمع قيم عامة مشتركة بين أفراد وقيم عامة وغير متماثلة بين الجماعات، ويظهر التباين في هذه القيم في المجتمعات ذات الثقافات المتعددة مثل الولايات المتحدة الأمريكية أو الهند، أو بعض الدول الإفريقية، وكثيراً ما تتعرض الزيجات التي ينتمي فيها الزوجان إلى ثقافتين مختلفتين إلى كثير من المشكلات الاجتماعية الناتجة عن صراع القيم الثقافية، مما يؤدي في النهاية إلى الطلاق وتفكك الأسرة، وعندما ينتمي طرفا الزواج إلى أصول ثقافية متباينة ويخضعان في حياتهما لمعايير وقيم مختلفة، يصبح هذا الاختلاف أو التباين مصدراً لكثير من الصراعات والتوتر، فكل فرد لديه قيم تحدد له وجهات نظره في الحياة وتدفع سلوكه ليتخذ مواقف معينة تجاه المواقف المختلفة في الحياة، فالقيم شيء معنوي ينمو داخل الفرد ويتكون من

بيئة الإنسان المحيطة به، فالملاحظ أن أفراد المجتمع الواحد كثيراً ما تتشابه القيم التي يؤمنون بها، كما أن القيم التي يعتنقها الأفراد في المجتمعات المختلفة غالباً ما تتشابه أيضاً، إذن ما هو وجه الاختلاف بين قيم أفراد في مجتمع وقيم أفراد في مجتمع آخر، وقيم شخص وآخر في نفس المجتمع، أن وجه الاختلاف يكون في السلم القيمي لدى كل منهما، أو بمعنى آخر تدرج القيم في داخل الإنسان هو الذي يختلف، ومن الطبيعي أن تحدث مشكلات إذا كان كلا الزوجين لديه سلماً قيمياً مختلفاً عن الآخر، فكل منهما قد لا يقدر اهتمامات الآخر، ويشعر بأهميتها لديه، لأنها ربما تمثل أدنى الدرجات في سلمه القيمي، فمثلاً قد نجد الزوج مهتماً بمتابعة برنامجاً ثقافياً أو فيلماً تاريخياً في الوقت الذي ترى فيه الزوجة أن هذا الشيء غير جيد وممل، كما نقابل زوجة ترى أن تربية الأبناء تحتاج إلى علم وصبر وتدريب في الوقت الذي قد يرى فيه الزوج أن أسلوب العنف هو الأسلوب الأمثل لردع الصغار، وقد يبذل كل طرف جهده في فرض سلمه القيمي على الطرف الآخر.(توفيق، 1996: 53)

المحور الخامس – الدراسات السابقة:

أولاً – الدراسات المحلية:

1- دراسة محمد سليمان فتاح، حول الطلاق في المجتمع الليبي – دراسة ميدانية في مدينة الجبل الأخضر، 1981م.

2- دراسة محمد عبد القادر، حول ظاهرة الطلاق من منظور إسلامي واجتماعي – دراسة ميدانية تحليلية لهذه الظاهرة في بلدية طرابلس في الفترة ما بين 1975 – 1985، 1992.

3- دراسة السيد الليثي محمد، حول الطلاق وآثاره بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي – دراسة اجتماعية ميدانية لظاهرة الطلاق بمدينتي البيضاء وشحات بمنطقة الجبل الأخضر، 1995.

4- دراسة مستور حماد إسماعيل، حول بعض العوامل المؤدية للطلاق – دراسة تحليلية على دور المسكن في ارتفاع نسب الطلاق بمدينة البيضاء، 2000م.

ثانيا – الدراسات العربية:

1- دراسة محمد برهوم، حول ظاهرة الطلاق في الأردن – دراسة اجتماعية ميدانية، 1986.

2- دراسة عبد الله عبد الرحمن الفيصل، حول بعض خصائص المطلقين الاجتماعية في إحدى محاكم الطلاق بالمملكة العربية السعودية، 1991م.

3- دراسة سلوى عبد الحميد أحمد الخطيب، حول الطلاق وأسبابه من وجهة نظر الرجل السعودي – دراسة تحليلية للأحد ملفات محكمة الضمان والأنكحة في مدينة الرياض، 1993م.

الفصل الثالث-الإطار المنهجي للبحث:

1- معدلات الطلاق حسب متغيرات المهن والنوع:

جدول رقم (1) يبين حالات الطلاق حسب المهن والنوع للفترة 1995م و2006م

الجنس / المهنة	سنة 1995م			سنة 2006م		
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع
المشتغلون بالمهن العلمية والفنية ومن ينتمي إليهم.	638	2654	3292	470	3107	3577
مدراء الأعمال والموظفون والقياديون	17	1	18	22	23	45
العاملون بالبيع والشراء	360	45	405	406	168	574
العاملون بالزراعة وتربية الحيوانات وصيد الأسماك	532	142	674	403	341	744
العاملون في تشغيل وتجميع الآلات والمعدات	1198	354	1552	202	24	226

المصدر: 1- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان، 1995، ص201 – 202.

2 - الهيئة العامة للمعلومات، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان لسنة 2006، ص178 – 179.

على مستوى المهنة والنوع فقد تبين أن معظم حالات الطلاق تشمل فئة المشتغلون بالمهن العلمية والفنية ومن ينتمي إليهم، فقد بلغت سنة 1995 (3292) حالة طلاق منهم (638) حالة للذكور و(2654) حالة للإناث، وتناقصت حالات الطلاق بالنسبة للذكور في سنة 2006 حيث بلغت (470) حالة طلاق، بينما يأتي العاملون في تشغيل وتجميع الآلات والمعدات في المرتبة الثانية في العام 1995، حيث بلغت حالات الطلاق (1552)، كانت معظمها من الذكور حيث بلغت (1198) حالة طلاق وبالنسبة للإناث بلغت (354) حالة طلاق، ومن الملاحظ أن حالات

الطلاق تناقصت بشكل كبير بالنسبة للمنتمين لهذه المهنة في سنة 2006، حيث بلغت حالات الطلاق (226) حالة كانت أغلبها من الذكور (202) وبالنسبة للإناث (24) حالة، ثم يأتي العاملون بالزراعة وتربية الحيوانات وصيد الأسماك في المرتبة الثالثة بما مجموعه (674) حالة طلاق في سنة 1995، و(744) في سنة 2006، منهم (532) حالة طلاق بالنسبة للذكور و(142) حالة طلاق بالنسبة للإناث في سنة 1995، و(403) حالة طلاق بالنسبة للذكور و(341) حالة طلاق بالنسبة للإناث في سنة 2006، ومن ثم يأتي العاملون بالبيع والشراء بإجمالي (405) حالة طلاق في سنة 1995 منهم (360) حالة طلاق للذكور و(45) حالة طلاق للإناث، وكأن إجمالي حالات الطلاق في سنة 2006 لنفس الفئة (574) حالة طلاق، منهم (406) حالة طلاق بالنسبة للذكور، و(168) حالة طلاق بالنسبة للإناث، ومن الملاحظ أن مدراء الأعمال والموظفون والقياديون يأتون في المرتبة الأخيرة من حيث عدد حالات الطلاق حيث بلغ في سنة 1995 (18) حالة طلاق منهم 17 حالة طلاق بالنسبة للذكور وحالة طلاق واحدة بالنسبة للإناث، وفي سنة 2006 بلغ إجمالي حالات الطلاق بالنسبة لهذه الفئة (45) حالة طلاق، منهم (22) حالة طلاق بالنسبة للذكور و(23) حالة طلاق بالنسبة للإناث، وربما يعود سبب ازدياد حالات الطلاق بالنسبة للمشتغلين بالمهن العلمية والفنية ومن ينتمي إليهم والعاملون في تشغيل وتجميع الآلات والمعدات إلى الغياب الطويل وقضاء معظم الوقت خارج البيت والذي أثر سلبياً على العلاقة الزوجية، مما أدى إلى خلل وتصدع في العلاقة الزوجية قد ينتج عنه انحراف سلوكي، ومن هنا تصدق الفرضية التي مفادها أن هناك علاقة بين المهنة والطلاق في المجتمع الليبي حيث

أن المهن التي تتطلب الغياب الطويل وقضاء معظم الوقت خارج البيت هي أكثر الفئات المتعرضة لحالات الطلاق.

2- حالات الطلاق حسب متغير العمر والنوع

جدول رقم (2) يوضح حالات الطلاق حسب متغيرات العمر والنوع في الفترة 1995 و2006م

الجنس / فئات العمر	سنة 1995م			سنة 2006م		
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع
24 – 15	228	1309	1537	0	671	671
34 – 25	2075	7774	9831	849	4435	5285
44 – 35	1784	6332	8116	1869	7456	9325
54 – 45	780	4063	4843	961	5448	6417
64 – 55	636	3016	3652	513	2752	3265
74 – 65	570	2020	2590	334	1372	1706
75 فأكثر	479	909	1388	247	630	877

المصدر: 1-الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان، 1995، ص142.

2- الهيئة العامة للمعلومات، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان لسنة 2006، ص123.

من الجدول السابق تبين أن ازدياد حالات الطلاق وانتشاره في الفئتين العمريتين 25 حتى 34 سنة و35 – 44 سنة، حيث وصل عدد حالات الطلاق في الفئة العمرية 25 – 34 سنة إلى (9831) حالة طلاق في سنة 1995 منهم 2075 حالة طلاق للذكور و(7774) حالة طلاق بالنسبة للإناث، وبلغت حالات الطلاق (5285) حالة طلاق في سنة 2006 منهم (849) حالة طلاق للذكور و(4435) حالة طلاق للإناث، كما وصلت إلى (8116) حالة طلاق في سنة 1995 للفئة

العمرية 35 – 44 منهم (1784) حالة طلاق للذكور و(6332) حالة طلاق للإناث، وبلغت حالات الطلاق لنفس الفئة في سنة 2006 إلى (9325) حالة طلاق منهم (1869) حالة طلاق للذكور و(7456) حالة طلاق بالنسبة للإناث، ثم تبدأ تقل حالات الطلاق تدريجيا في الفئات العمرية الأخرى حيث كانت حالات الطلاق للفئة العمرية 45 – 54 (4843) حالة طلاق في سنة 1995 منهم (780) حالة طلاق للذكور و(4063) حالة طلاق بالنسبة للإناث، وكانت حالات الطلاق في سنة 2006 لنفس الفئة (6417) حالة طلاق منهم (961) حالة طلاق بالنسبة للذكور و(5448) حالة طلاق بالنسبة للإناث، وزادت حالات الطلاق في النقصان في الفئة العمرية 55 – 64 حيث وصلت في سنة 1995 إلى (3652) حالة طلاق، كانت للذكور (636) حالة طلاق وللإناث (3016)، وفي سنة 2006 وصلت حالات الطلاق لنفس الفئة (3265) حالة طلاق منهم (513) حالة طلاق للذكور و(2752) حالة طلاق بالنسبة للإناث، كما تبين من أن حالات ازدادت في النقصان في الفئة العمرية 65 – 74 إلى أن وصلت في سنة 1995 إلى 570 حالة طلاق بالنسبة للذكور و(2020) حالة طلاق بالنسبة للإناث في نفس السنة، بينما وصلت حالات الطلاق في سنة 2006 إلى (1706) حالة طلاق منهم (334) حالة طلاق للذكور و(1372) حالة طلاق بالنسبة للإناث، وكانت حالات الطلاق في الفئة العمرية 75 فأكثر هي الأقل في الفئات العمرية حيث وصلت في 1995 إلى (1388) حالة طلاق منهم (478) حالة طلاق للذكور و(909) حالة طلاق للإناث، وبلغت في سنة 2006 (877) حالات طلاق منهم (247) حالة بالنسبة للذكور و(630) حالة بالنسبة للإناث، وربما يعود السبب إلى أن بعض حالات

الطلاق ترجع إلى صغر سن الزوجين وعدم نضجهم بالقدر الكافي لما ينتج عنه من خلافات لعدم قدرتهم على تحمل المسؤولية، وإدراكهم لطبيعة الحياة الزوجية، ومن هذا التحليل تبين صدق الفرضية التي مفادها وجود علاقة بين العمر والطلاق في المجتمع الليبي، حيث تبين أن كلما ازداد العمر كلما نقصت حالات الطلاق.

فالبناء النفسي للشخصية يأتي خلال مراحل العمر المختلفة، وهو يحمل في طياته كل جوانب القوة والضعف حسب طبيعة التربية الأسرية والمدرسية والمجتمعية للفرد على مر سنين العمر، لذا قد يكون من أسباب الطلاق ضعف البناء الشخصي لأحد الزوجين أو كلاهما.

فالشخصية الضعيفة تنزوي وتنطوي وتنكسر أمام المشاكل والصراعات، وخاصة في هذا الزمان الذي يرتفع فيه مستوى الضغوط التي تنهك كاهل الشخصيات القوية، فما بالنا بالشخصيات الضعيفة، ولذلك قد يحدث الطلاق نتيجة عدم نضج أحد الزوجين مثل صغر سن الزوجة التي لا تعرف أن تعتني بأطفالها أو تدير شئون منزلها أو صغر سن الزوج فلا يستطيع الحفاظ على زوجته وحمايتها، ولا يستطيع تحمل المسؤولية والقيام بالأعباء الحياتية.

تعد سن الأربعين بشكل عام مرحلة مهمة في حياة الإنسان سواء كان رجلاً أو امرأة، فهي مرحلة النضوج الفكري، والقدرة على التحمل، وهي المرحلة التي يبدأ فيها الاستقرار الأسرى والعملي، وترجح أسباب ازدياد حالات الطلاق في هذه السن إلى أنها تفتقر إلى النشاط العاطفي بين الزوجين، فعندما يكبر الأبناء وتهدأ عاصفة الحياة تبرد المشاعر تدريجياً.

كما لفارق السن بين الزوجين أثر كبير، فالسن يمثل محوراً من محاور التكافؤ بين الزوجين، وهذا لا يعني أن جميع الزيجات التي يكون هناك تفاوت كبير في العمر بين الزوجين لصالح الرجل أو لصالح المرأة تكون زيجات غير ناجحة، أما أن يتزوج رجل في السبعين من العمر بزوجة من عمر أحفاده فإن ذلك لا يكون حصاده إلا الشقاق والخلاف.

3- حالات الطلاق حسب المستوى التعليمي والنوع:

جدول رقم (3) يوضح حالات الطلاق حسب المستوى التعليمي والنوع في الفترة 1995 و2006م

الجنس / المستوى التعليمي	سنة 1995م			سنة 2006م		
	ذكور	إناث	المجموع	ذكور	إناث	المجموع
أمي	1753	13496	15249	952	8374	9326
دون الابتدائية	887	2661	3548	522	2102	2624
الشهادة الابتدائية	933	2520	3453	801	2981	3782
الشهادة الإعدادية أو ما يعادلها	917	2626	3543	952	2946	3898
الشهادة الثانوية أو ما يعادلها	835	2275	3110	831	3181	4012
شهادة جامعية فما فوق	355	320	675	443	1038	1481

المصدر: 1-الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان، 1995، ص146.

2- الهيئة العامة للمعلومات، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان لسنة 2006، ص127 - 128.

أوضح الجدول أعلاه حالات الطلاق حسب المستوى التعليمي لسنتي 1995 و2006 والنوع، حيث أن هناك ازدياد كبير في عدد حالات الطلاق بالنسبة للأميين سواء في سنة 1995 أو 2006، حيث وصلت إلى (15249) حالة طلاق في سنة 1995 كأن منهم (1753) حالة طلاق للذكور و(13496) حالة طلاق

بالنسبة للإناث، ووصلت حالات الطلاق في سنة 2006 إلى (9326) بالنسبة لفئة الأمي، كانت (952) للذكور و(8374) للإناث، ثم تستقر أعداد الحالات في باقي المستويات التعليمية سواء في سنة 1995 أو 2006، حيث بلغت في سنة 1995 للفئة دون الابتدائية (3548) حالة طلاق منهم (887) حالة طلاق بالنسبة للذكور و(2661) بالنسبة للإناث، بينما بلغت نفس الفئة في سنة 2006 (2624) حالة طلاق منهم (522) حالة طلاق للذكور و(2102) حالة طلاق للإناث، وكانت حالات الطلاق للفئة الشهادة الابتدائية (3453) حالة طلاق في سنة 1995، منهم (933) حالة طلاق للذكور و(2520) حالة طلاق للإناث، بينما بلغت حالات الطلاق في سنة 2006 لفئة الشهادة الابتدائية (3782) حالة طلاق، منهم (801) حالة طلاق للذكور و(2981) حالة طلاق بالنسبة للإناث، كما بلغت حالات الطلاق للفئة الشهادة الإعدادية أو ما يعادلها في سنة 1995 (3543) حالة طلاق للذكور منها (917) حالة وللإناث (26626) حالة طلاق، فيما بلغت حالات الطلاق في سنة 2006 لنفس الفئة (3898) حالة طلاق منهم (952) حالة طلاق للذكور و(2946) حالة طلاق بالنسبة للإناث، كما بلغت حالات الطلاق للفئة الشهادة الثانوية أو ما يعادلها إلى 3110 حالة طلاق في سنة 1995، وبلغت حالات الطلاق للذكور في هذه السنة (835) حالة طلاق وللإناث (2275) حالة طلاق، بينما وصلت حالات الطلاق في سنة 2006 لنفس الفئة إلى (4012) حالة طلاق منهم (831) حالة طلاق للذكور و(3181) حالة طلاق بالنسبة للإناث، ثم نلاحظ انخفاض كبير في حالات الطلاق للفئة العمرية شهادة جامعية فما فوق، حيث بلغت حالات الطلاق في سنة 1995 (675) حالة منهم (355) حالة طلاق للذكور

و(320) حالة طلاق بالنسبة للإناث، بينما وصلت حالات الطلاق لهذه الفئة في سنة 2006 إلى (1481) حالة طلاق منهم (443) حالة طلاق للذكور و(1038) حالة طلاق للإناث، وربما يرجع ذلك نتيجة للاختلاف في المستوى التعليمي الذي يترتب عليه صعوبة في الحوار، كما أنه لا توجد اهتمامات ثقافية مشتركة بين الأزواج وأن المستوى الثقافي للأزواج لا يؤهلهم لتسيير أمور الحياة وحل مشاكلها بالحوار، أيضاً عدم التوافق الشخصي بين الزوجين المرتبط بتدني المستوى التعليمي والاجتماعي والعمري أو تفاوت أحدهم وتباين مستوى الوعي والتغير الثقافي ومدى القرب من العادات والتقاليد الاجتماعية والقيم الدينية تأثير واضح في طبيعة العلاقة الزوجية ومدى نموها السلبي أو الإيجابي، فضلاً عن عدم التوافق النفسي المرتبط بمستوى التفاهم والتكيف وحالات الغيرة والشك المتبادل بين الزوجين وتعميق حدة الخلافات الزوجية وزيادتها، وبالرجوع إلى فرضية الدراسة التي مفادها وجود علاقة بين المستوى التعليمي والطلاق في المجتمع الليبي نجد أن هناك علاقة بين المتغيرين حيث أن كلما زاد المستوى التعليمي زاد الوعي وقلت حالات الطلاق.

النتائج:

1- أثبتت البيانات العامة لحالات الطلاق خلال الفترة (1995 – 2006) تناقص حالات الطلاق لدى الذكور عن الإناث، بمقدار 375

2- أثبتت البيانات العامة لحالات الطلاق خلال الفترة (1995 – 2006) أن هناك زيادة سلبية في حالات الطلاق، فقد انخفضت حالات الطلاق بشكل عام في

سنة 2006 عن سنة 1995، مما يشير إلى أن الطلاق قد لا يكون مشكلة خطيرة تهدد المجتمع.

3- على مستوى المهنة والدخل فقد تبين أن معظم المطلقين المطلقات هم من المشتغلين بالمهن العلمية والفنية ومن ينتمي إليهم، وقد يعزى هذا إلى عدة عوامل من بينها الغياب الطويل وقضاء معظم الوقت خارج البيت والانشغال بالعمل على حساب الواجبات العائلية، والذي أثر سلباً على العلاقة الزوجية.

4- أوضحت النتائج ازدياد حالات الطلاق وانتشاره في الفئتين العمريتين 25 حتى 34 سنة و35 – 44 سنة، وقد يعزى هذا إلى عدم النضج بالقدر الكافي لما ينتج عنه من خلافات لعدم قدرتهم على تحمل المسؤولية، وإدراكهم لطبيعة الحياة الزوجية.

5- بينت النتائج أن أكثر فئة تنتشر فيها حالات الطلاق هم الأميين، وقد يعزى هذا إلى أن ثقافة الأزواج لا تؤهلهم لتسيير أمور الحياة وحل المشاكل العائلية كما أن نتيجة للاختلاف في المستوى التعليمي يترتب عليه صعوبة في الحوار بين الأزواج.

التوصيات والمقترحات:

1. تضافر الجهود بين الشؤون الاجتماعية والإعلام للوقوف على الأسباب، ولإيجاد الحلول المناسبة، وقد يكون في توعية فئة الرجال الذين يقومون بالطلاق لأسباب غير جوهرية أهم خطوة لتدارك هذه المشكلة، فهم بحاجة إلى تفهم عميق لمسألة التضحية، والتجرد من الأنا، وإيثار الآخرين على النفس من أبناء وزوجات.

2. تربية الأبناء والبنات منذ الصغر على تحمل المسؤولية.
3. تهيئة مراكز خدمة اجتماعية للإصلاح بين الأزواج يقوم عليها رجال ونساء مؤهلين لذلك.
4. عدم إهمال المشاكل الصغيرة حتى تتراكم وتسبب ردود فعل عنيفة ومتهورة.
5. الاستعانة بالخبراء الاجتماعيين عبر القنوات الإذاعية المحلية لتوعية الأسرة والأزواج في جميع المسائل المرتبطة بالزواج، كمعرفة كل منهما لحقوق الآخر عليه.
6. التثقف حول معاملة الزوجين: إن الجهل بكيفيّة التعامل بين الأزواج، غالباً ما يفضي إلى العديد من المشكلات أبرزها عدم فهم متطلبات الزوجة أو الزوج، والإصرار على التمسك بالرأي مقابل إذعان الطرف الآخر، واعتبار الحياة الزوجية مجالاً مفتوحاً للشروط؛ كأن تشترط الزوجة على زوجها زيادة مصروفها الشهري، فيوافق الزوج مقابل فرضه شرطاً جديداً على الزوجة.

Abstract

Marriage and divorce data among Libyans recorded an increase of 21358 marriages compared to 1157 divorce cases in 1995 to 43979 cases of marriage compared to 2077 divorce cases in 2005. The crude marriage rate in 2005 was (8.4) per 1,000 population and crude divorce rate (0.4) per 1,000 population.

In this context, the quantitative characteristics of divorce equations in Libya during the period 1995-2006 have been identified. A comparative analysis of these years and their results has been achieved.

General data on divorce cases during the period (1995-2006) showed a decrease in the number of divorces of males from females by 375, and the general data on divorce cases during the period (1995-2006) showed that this increase is negative for divorce cases. Divorce cases declined in general in 2006 from 1995, indicating that divorce may not be a serious problem that threatens society, at the level of occupation and income, it has been found that most of divorced divorcees are employed in the scientific and technical professions and those who belong to them. This may be attributed to several factors, including

long absence, spending most of the time outside the home and preoccupation with work at the expense of family duties. The marital relationship, and the results showed an increase in divorce cases and spread in both the ages of 25 to 34 years and 35 to 44 years, may be attributed to the lack of maturity enough to the resulting differences because of their inability to take responsibility, their understanding of the nature of married life, And the results showed that the most common category of divorce cases are illiterate, and this indicates that the culture of couples does not qualify them to run their life and solve family problems and that the result of differences in the level of learning is difficult to dialogue between couples

قائمة المصادر و المراجع:

أولاً – الكتب:

1- أحمد فرج حسين، أحكام الأسرة في الإسلام وحقوق الأولاد الأقارب، 1991.
2- أماني علي المتولي، الضوابط القانونية والشرعية والمشكلات العلمية للأنواع الحديثة للزواج والطلاق، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2009.
3- ثروت محمد شلبي، الطلاق والتغير الاجتماعي في المجتمع العربي، دار المجتمع العلمي، جدة، 1990.
4- رسمية عبد الفتاح الدوس، دعوى التعويض عن الطلاق التعسفي في الفقه الإسلامي، دار قنديل، الأردن، 2010.
5- زكي الدين شعبان، الأحكام الشرعية للأحوال الشخصية، ط2، منشورات جامعة قاريونس، 1993.
6- سلمان بن محمد العمري، ظاهرة الطلاق في المجتمع السعودي – دراسة تشخيصية لطبيعة الظاهرة حجمها، اتجاهاتها عواملها، آثارها، وعلاجها، ب.د.ن، الرياض، 1429هـ.
7- سلوى عبد الحميد أحمد الخطيب، الطلاق وأسبابه من وجهة نظر الرجل السعودي – دراسة تحليلية لأحد ملفات محكمة الضمان والأنكحة في مدينة الرياض، كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الرياض، 1993م.
8- سميحة كرم توفيق، مدخل إلى العلاقات الأسرية، جامعة قطر، 1996.
9- سناء الخولي، الأسرة والحياة العائلية، دار المعرفة الجامعية، 2000.
10- السيد سابق، فقه السنة، ط11، دار الفتح للإعلام العربي، القاهرة، 1994.
11- الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، الأسرة أحكام وأدلة، ط5، مكتبة دار بن حمودة للنشر والتوزيع، زليتن – ليبيا، 2006.

12- عباس محمود العقاد، المرأة في القرآن، منشورات المكتبة المصرية، بيروت، ب.ت.
13- عبد الرحمن الصابوني، مدى حرية الزوجين في الطلاق في الشريعة الإسلامية، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1983.
14- عبد الله عبد الرحمن الفيصل، بعض خصائص المطلقين الاجتماعية في إحدى محاكم الطلاق بالمملكة السعودية، جامعة الملك سعود، 1991.
15- علي عبد الواحد وافي، الأسرة والمجتمع، ط8، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، القاهرة، ب. ت.
16- محمد سليمان فتاح، الطلاق في المجتمع الليبي – دراسة ميدانية في مدينة الجبل الأخضر، بنغازي، منشورات مركز البحوث، 1981م.
17- محمد عارف، الجريمة في المجتمع، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1975.
18- محمد كمال الدين إمام، الزواج والطلاق في الفقه الإسلامي، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 1998.
19- مصطفي غالب، الحياة الزوجية، بيروت، مكتبة الهلال، 1982.
20- الهادي علي زبيدة، أحكام الأسرة في التشريع الليبي، شروق للترجمة والنشر، القاهرة، 2012.
21- الوحيشي بيري، علم الاجتماع العائلي، منشورات الجامعة المفتوحة، طرابلس، 1990.
22- وهبة الزحيلي، الزواج والطلاق، ط2، منشورات كلية الدعوة الإسلامية، طرابلس، 1998.

ثانيا – المجلات والدوريات

23- فهد نايف الثاقب، أسباب الطلاق في المجتمع الكويتي، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد الثالث، 1996.

24- محمد برهوم، ظاهرة الطلاق في الأردن – دراسة اجتماعية ميدانية، مجلة العلوم الإنسانية، كلية الآداب، الجامعة الأردنية، العدد 12، 1986.

25- مستور حماد إسماعيل، بعض العوامل المؤدية للطلاق – دراسة تحليلية على دور المسكن في ارتفاع نسب حالات الطلاق بمدينة البيضاء، مجلة البحوث الاجتماعية، العدد الأول، 2009

ثالثاً – الدراسات العلمية

26- السيد الليثي محمد، الطلاق وآثاره بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي – دراسة اجتماعية ميدانية لظاهرة الطلاق بمدينتي البيضاء وشحات بمنطقة الجبل الأخضر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والتطبيقية، جامعة طرابلس، 1995.

27- عفاف محمد أحمد صوان، مشكلة الطلاق في المجتمع الليبي – أسبابها ونتائجها، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طرابلس، كلية الآداب، طرابلس، 2008.

28- محمد عبد القادر، ظاهرة الطلاق من منظور إسلامي واجتماعي – دراسة ميدانية تحليلية لهذه الظاهرة في بلدية طرابلس في الفترة ما بين 1975 – 1985، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والتطبيقية، جامعة طرابلس، 1992.

رابعاً – التقارير

29- الهيئة الوطنية العامة للتوثيق والمعلومات، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان، 2006.

30- الهيئة الوطنية العامة للتوثيق والمعلومات، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان، السلسلة الزمنية للإحصاءات الحيوية، 2007.

31- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق، النتائج النهائية للتعداد العام للسكان، 1995، ليبيا.